

الشركة القابضة للتشييد والتعهير

شركة مساهمة قابضة مصرية

قرار رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للتشييد والتعهير

ورئيس الجمعية العامة لشركة المقاولات المصرية «مختار إبراهيم»

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٩٠ لسنة ١٩٩١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون شركات قطاع الأعمال العام؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٠٨ بدمج الشركة القابضة للتجارة في الشركة القومية للتشييد والتعهير؛

وعلى قرار وزير قطاع الأعمال العام رقم ٣٨ لسنة ٢٠١٢ وقرار وزير الاستثمار رقم ٣١ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس إدارة الشركة القومية للتشييد والتعهير؛

وعلى قرار الجمعية العامة العاديّة لشركة القوميّة للتشييد والتعهير المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٣؛

وعلى قرار الجمعية العامة غير العاديّة للشركة المتّحدة للإنتاج الداجني «تحت التصفيّة» بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/١/٢٢؛

وعلى قرار الجمعية العامة غير العاديّة لشركة المقاولات المصريّة «مختار إبراهيم» المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/٢/٩؛

وعلى قرار مجلس إدارة الشركة القوميّة للتشييد والتعهير بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/١/٢٢؛

قرار:

مادة ١ - دمج الشركة المتحدة للإنتاج الداجنى فى شركة المقاولات المصرية «مختار إبراهيم» تحت مسمى الشركة الثانية ويتم الدمج على أساس القيمة الحالية لصافى الأصول السوقية لكلٍ من الشركتين فى ٢٠١٤/٧/١

مادة ٢ - نقل جميع العاملين بالشركة المتحدة للإنتاج الداجنى (المدمجة) إلى شركة المقاولات المصرية «مختار إبراهيم» (المدمج فيها) بذات أوضاعهم الوظيفية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية على نفقة الشركة المشار إليها .

مادة ٤ - يُعمل بهذا القرار فور صدوره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر في ٢٠١٥/٢/١٢

رئيس مجلس الإدارة

رئيس الجمعية العامة

مهندس / محمود فتحى حجازى